[illegible] في عن كلام القليل سهوا فصل والجماعة
[illegible] حاضر المقيمين عظيمة الفضل واقلها اثنان
ومأموم ولا يؤم الرجال الا رجل وصبي وطمأنينة الاقتداء من المأموم وان
لا يتقدم على الامام في المقام بعقبيهما ولا يختلف عنه بركنين فعليتين بغير
عذر ولا يتقدم عليه بهما والا فتبطل والتقدم مطلقا حرام وان يعلم انتقالات
الامام ولو ببلغ ونحوه وان يجتمعا في المسجد بشرط اتصالهما او منفذ بينهما
يراه منه او مأموم مقابله ومن ادرك الامام راكعا احرم وركع وادرك
الركعة ان اطمأن والامام في الركوع فان ادرك بعد الركوع تابعه وفاتته
الركعة وان ادركه قائما كبر وقرأ وركع معه وان لم يتم فاتحته او ركع
عقب احرامه وادرك الركعة فان قرأ دعاء الاستفتاح او التعوذ قرأ
بقدره من الفاتحة ثم ان ادركه في الركوع ركع وادركها والا فاتته والا ركع
بل يوافقه فيما هو فيه وبعد سلام الامام يقوم ويأتي بما فاته ويسعى
ان لا يفارق الامام في فعل وفي مقام ولا يقع احدهما على الاخر والا صلى
منفردا عن الصف قبل امتلاء الصف الذي قبله والمأموم الواحد يقف
عن يمين الامام ويتخلف عنه قليلا جدا فان جاء آخر احرم عن يساره

Copyright © King Saud University

بجنبه ثم تأخر بعد احرام الثاني بقدر [illegible] على الترامي وتسوية الصفوف وخفض الصوت ولا يجهر سرا خلف
من يلحن بما يغير المعنى ولا مريبة لحرف فاجر في الا اذا كان المأموم مثله
في ذلك الحرف ولا خلف من يعتقد بطلان صلوته او وجوب قضائها وان
بطلت صلوة الامام تم المأموم وان ترك الامام سنة كالقنوت والتشهد
تابعه والا بطلت وان ترك فرضا او زاد ركعة او نعاسا بطل الا سهوا فان شاء
فارق وتم لنفسه وتم صلوته وان شاء انتظر حتى يعود الى الصواب وسنة
ان لا يقوم للفرض الا بعد فراغ الاقامة وقد ترك الجماعة تارة اجزأ ومرارا
الصلوة وان قل فصل الجمعة فرض عين على كل مسلم عاقل بالغ ذكر
حر مقيم بلا عرض ونحوه ويسن جدا الغسل لمن يحضرها وتزين لها باخذ
الشعر والظفر واستعمال الطيب واللباس وكثرة الصلوة على النبي صلعم وقراءة
الكهف يومها وليلتها والتبكير اليها من الفجر ثم ما بعده الى الزوال والانصات
للخطبة ويكره جدا الكلام حال الخطبة ولو بصير ويناديه في طريقه وحضوره
لها ولكمال صلوة ومن فاتته صلى الظهر اداء فصل ومن فاته وجب
غسل جميعه وتكفينه والصلوة عليه ودفنه وفرض صلوته القيام للقادر بنية